

183585 - قال لزوجته: أنت محرمة دنيا وآخره

السؤال

قلت لزوجتي بعد مشكلة صارت في فراش الزوجية : أنت متحرمه دنيا وآخره ، وأقصد في العلاقة الحميمة في الفراش ، وتم الصلح بعدها ، فما حكم الدين في تلك المقولة ؟ وهل من الممكن أن أعاشر زوجتي مرة أخرى ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

تحريم الزوجة فيه تفصيل :

فيكون طلاقاً إذا نوى الطلاق .

ويكون ظهاراً إذا نوى الظهار .

ويكون يميناً إذا نوى الامتناع عن وطئها ، وقد سبق بيان ذلك في جواب السؤال رقم (81984) .

والذي يظهر أن ما صدر منك له حكم اليمين ، وأنتك إذا جامعته زوجتك لزمك كفارة يمين .

قال ابن عباس رضي الله عنهما قال : (إِذَا حَرَّمَ الرَّجُلُ عَلَى امْرَأَتِهِ فَهِيَ يَمِينٌ يُكْفَرُهَا) رواه البخاري (4911) ومسلم (1473)

وكفارة اليمين : إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم ، فإن لم تستطع فصيام ثلاثة أيام .

والله أعلم .